



الجمهورية الجزائرية  
الديمقراطية الشعبية

# الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم  
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاعات

<p>الإدارة والتحرير الأمانة العامة للمكومة WWW.JORADP.DZ الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية</p>	<p>الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا</p>	<p>بلدان خارج دول المغرب العربي</p>	<p>الاشتراك سنوي</p>
<p>حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09 021.65.64.63 الفاكس 021.54.35.12 ج.ب 50-3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12</p>	<p>سنة</p> <p>2675,00 د.ج</p> <p>5350,00 د.ج</p> <p>تزد عليها نفقات الإرسال</p>	<p>سنة</p> <p>1070,00 د.ج</p> <p>2140,00 د.ج</p>	<p>النسخة الأصلية .....</p> <p>النسخة الأصلية وترجمتها .....</p>

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج  
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج  
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.  
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.  
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.  
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

## فهرس

## مراسيم تنظيمية

- 4 مرسوم تنفيذي رقم 16-238 مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن".....
- 5 مرسوم تنفيذي رقم 16-239 مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل".....

## مراسيم فردية

- 6 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام برئاسة الجمهورية.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بمهمة بمصالح الوزير الأول.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بمصالح الوزير الأول.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بالوكالة الفضائية الجزائرية.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للأموال الوطنية بوزارة المالية.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة التجارة.....
- 7 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة - سابقا.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الأشغال العمومية - سابقا.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة النقل - سابقا.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام نواب مديرين لجامعات.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام المفتش العام لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.....
- 8 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين التعيين برئاسة الجمهورية.....
- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين مكلف بمهمة بمصالح الوزير الأول.....
- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين مديرة دراسات بمصالح الوزير الأول.....
- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين المدير العام للأموال الوطنية بوزارة المالية.....
- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة التجارة.....

### فهرس (تابع)

- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمّن تعيين الأمين العام لوزارة الأشغال العمومية والنقل.....
- 9 مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمّن تعيين مديري جامعات.....
- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمّن تعيين المفتش العام لوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.....
- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمّن تعيين بوزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال.....
- 10 مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمّن تعيين مدير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال في ولاية خنشلة.....

### قرارات، مقررات، آراء

#### وزارة المالية

- 10 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 شوال عام 1437 الموافق 10 يوليو سنة 2016، يحدد قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة.....
- 14 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016، يعدّل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009 الذي يحدّد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للميزانية.....

#### وزارة الصناعة والمناجم

- 15 قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 5 أبريل سنة 2016، يتضمن تحويل المستخدمين المرتبطين بنشاط المناجم والمراقبة التنظيمية الذين يمارسون عملهم على مستوى المديرية الولائية للطاقة، إلى المديرية الولائية للصناعة والمناجم.....
- 25 قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1437 الموافق 20 أبريل سنة 2016، يحدّد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة الصناعة والمناجم.....

#### وزارة المجاهدين

- 26 قرار مؤرخ في 19 رجب عام 1437 الموافق 27 أبريل سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1435 الموافق 31 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بإزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين.....

#### وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية

- 28 قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمّن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي تاوريرت (ولاية أدرار).....
- 28 قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمّن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي بني عباس (ولاية بشار).....
- 29 قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمّن تقرير إعداد مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والمواقع السياحية لكل من تفريت والمرجة (ولاية سعيدة).....
- 30 قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمّن تقرير إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية لكل من مرسى الزيتون، وادي بيبي وتامنارت (ولاية سكيكدة).....

#### مجلس المحاسبة

- 31 مقرر مؤرخ في 12 شعبان عام 1437 الموافق 19 مايو سنة 2016، يتضمن تجديد أعضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة.....

# مراسيم تنظيمية

## يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 82 من الأمر رقم 15 - 01 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن".

**المادة 2 :** يقيد في الحساب رقم 050 - 302 :

## في باب الإيرادات :

- الإيرادات المرتبطة بالتسيير العقاري التي تحدد عن طريق التنظيم،
  - مخصصات ميزانية الدولة، عند الحاجة،
  - حصة الضريبة على الأملاك،
  - الإعانات المحتملة من صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية والولايات والبلديات،
  - الهبات والوصايا،
  - الأموال بالمقابل الناجمة عن هبات الدول الأجنبية أو الهيئات أو المؤسسات الدولية الممنوحة لقطاع السكن،
  - حصة الإتاوة من استخراج الرمل من الأودية أو الكثبان الرملية،
  - كل الموارد الأخرى المرتبطة بتسيير الحساب،
  - الرصيد الناتج عن إقفال حساب التخصيص الخاص رقم 110 - 302 الذي عنوانه "صندوق المساعدة للحصول على الملكية في إطار إجراء البيع بالإيجار".
- ## في باب النفقات :
- النفقات المرتبطة بسياسة دعم الدولة للسكن،
  - الإعانات الموجهة لتهيئة القطع الأرضية والمساكن المخصصة للحصول على ملكيتها في إطار امتصاص السكن الهش،
  - مساعدات الدولة بعنوان الحصول على السكن في إطار البيع بالإيجار.
- الأمر بالصرف الرئيسي لهذا الحساب هو الوزير المكلف بالسكن.

**مرسوم تنفيذي رقم 16-238 مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن".**

إن الوزير الأول،

- بناء على التقرير المشترك بين وزير المالية ووزير السكن والعمران والمدينة،
- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99-4 و143 (الفقرة 2) منه،
- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 90 - 21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالحاسبة العمومية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000، لا سيما المادة 89 منه،
- وبمقتضى الأمر رقم 15 - 01 المؤرخ في 7 شوال عام 1436 الموافق 23 يوليو سنة 2015 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2015، لا سيما المادة 82 منه،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 - 218 المؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق 23 يوليو سنة 1994 الذي يحدد كفاءات سير حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن"، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02 - 344 المؤرخ في 13 شعبان عام 1423 الموافق 20 أكتوبر سنة 2002 الذي يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 110 - 302 الذي عنوانه "صندوق المساعدة للحصول على الملكية في إطار إجراء البيع بالإيجار"، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90 - 21 المؤرخ في 24 محرم عام 1411 الموافق 15 غشت سنة 1990 والمتعلق بالحاسبة العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 97 - 02 المؤرخ في 2 رمضان عام 1418 الموافق 31 ديسمبر سنة 1997 والمتضمن قانون المالية لسنة 1998، لا سيما المادتان 55 و56 منه، المعدلتان والمتممتان،

- وبمقتضى القانون رقم 99 - 11 المؤرخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمن قانون المالية لسنة 2000، لا سيما المادة 89 منه، المعدلة والمتممة،

- وبمقتضى القانون رقم 06 - 24 المؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1427 الموافق 26 ديسمبر سنة 2006 والمتضمن قانون المالية لسنة 2007، لا سيما المادتان 79 و80 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 15 - 18 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن قانون المالية لسنة 2016، لا سيما المادة 90 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 355 المؤرخ في 20 رجب عام 1419 الموافق 10 نوفمبر سنة 1998 والمتضمن إنشاء الصندوق الوطني لتطوير التمهين والتكوين المتواصل وتنظيمه وسيره،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13 - 290 المؤرخ في 23 رمضان عام 1434 الموافق أول غشت سنة 2013 الذي يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل"،

### يرسم ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 90 من القانون رقم 15 - 18 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015 والمتضمن قانون المالية لسنة 2016، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل".

**المادة 2 :** يفتح الحساب رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل" في كتابات أمين الخزينة الرئيسي.

تحدد مدونة الإيرادات والنفقات المنسوبة لهذا الحساب بموجب قرار مشترك بين الوزيرين المكلفين بالمالية والسكن.

**المادة 3 :** تحدد كيفية متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن" بموجب قرار مشترك بين الوزيرين المكلفين بالمالية والسكن.

**المادة 4 :** تلغى أحكام المرسومين التنفيذي رقم 94 - 218 المؤرخ في 14 صفر عام 1415 الموافق 23 يوليو سنة 1994 الذي يحدد كيفية سير حساب التخصيص الخاص رقم 050 - 302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني للسكن"، المعدل والمتمم، ورقم 02 - 344 المؤرخ في 13 شعبان عام 1423 الموافق 20 أكتوبر سنة 2002 الذي يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 110 - 302 الذي عنوانه "صندوق المساعدة للحصول على الملكية في إطار إجراء البيع بالإيجار"، المعدل والمتمم.

**المادة 5 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016.

عبد المالك سلال



**مرسوم تنفيذي رقم 16-239 مؤرخ في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016، يحدد كيفية تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل".**

إن الوزير الأول،

- بناء على تقرير وزير المالية ووزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 99 - 4 و143 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 81 - 07 المؤرخ في 24 شعبان عام 1401 الموافق 27 يونيو سنة 1981 والمتعلق بالتمهين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- اقتناء الأدوات الأساسية لفائدة المتمهين والتكفل بجوائز التشجيع المرتبطة بتطوير التمهين والتكوين المهني المتواصل،

- تنظيم الملتقيات والأيام الدراسية والندوات والمحاضرات الهادفة إلى تطوير التمهين والتكوين المهني المتواصل،

- المصاريف المخصصة من أساتذة التمهين والأساتذة الحرفيين على مستوى المؤسسات.

**المادة 4 :** تحدد مدونة الإيرادات والنفقات المقيدة في هذا الحساب بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 5 :** توضح كيفيات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 091 - 302 الذي عنوانه "صندوق ترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل" بقرار مشترك بين الوزير المكلف بالمالية والوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين.

**المادة 6 :** يلغى المرسوم التنفيذي رقم 13 - 290 المؤرخ في 23 رمضان عام 1434 الموافق أول غشت سنة 2013 والمذكور أعلاه.

غير أن النصوص المتخذة لتطبيقه تبقى سارية المفعول إلى غاية صدور النصوص التطبيقية الجديدة لهذا المرسوم.

**المادة 7 :** ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 6 ذي الحجة عام 1437 الموافق 8 سبتمبر سنة 2016.

عبد المالك سلال

يكون الوزير المكلف بالتكوين والتعليم المهنيين الأمر بالصرف الرئيسي لهذا الحساب.

**المادة 3 :** يقيد في هذا الحساب :

**في باب الإيرادات :**

- المساهمة المحتملة للدولة و/أو الجماعات الإقليمية،

- عائدات رسم التكوين عن طريق التمهين،

- عائدات رسم التكوين المهني المتواصل،

- الحصص المحصلة من الصناديق الأخرى،

- الهبات والوصايا.

**في باب النفقات :**

- أدلة ودفاتر وعقود التمهين،

- مخطط الاتصال وترقية التمهين والتكوين المهني المتواصل،

- تعويض متابعة التكوين التطبيقي للمتمهين على مستوى المؤسسة،

- تكاليف سير الصندوق الوطني لتطوير التمهين والتكوين المتواصل،

- التكفل بنشاطات التكوين المهني المتواصل وعن طريق التمهين وتحسين المستوى للموارد البشرية للهيئات المستخدمة،

- المساعدة التقنية والبيداغوجية والتزود بالوثائق المرتبطة بالموارد البشرية للتمهين والتكوين المهني المتواصل،

- دراسات وبحوث وتقويمات التمهين والتكوين المهني المتواصل،

## مراسيم فردية

- صالح محمديوة، بصفته مديرا،

- فاروق بلقصة، بصفته مديرا،

- عبد الرؤوف زايدي، بصفته نائب مدير،

- عدلان زهدة، بصفته نائب مدير،

- محمد بشير سويسي، بصفته نائب مدير،

- حسان مدان، بصفته نائب مدير،

- نسيمة أومزيان، بصفته رئيسة دراسات،

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام برئاسة الجمهورية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تنهى مهام السيدات والسادة الآتية أسماؤهم برئاسة الجمهورية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بالوكالة الفضائية الجزائرية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تنهى مهام السيد عبد الرحمان معداوي، بصفته مديرا للدراسات بالوكالة الفضائية الجزائرية، لإحالاته على التقاعد.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للأملك الوطنية بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، تنهى مهام السيد محمد حيمور، بصفته مديرا عاما للأملك الوطنية بوزارة المالية.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة التجارة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، تنهى مهام السيد الهادي مقبول، بصفته أمينا عاما لوزارة التجارة.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة - سابقا.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، تنهى مهام السيد محمد باشا، بصفته أمينا عاما لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة - سابقا، لإحالاته على التقاعد.

- شريفة رمضان، بصفتها رئيسة دراسات،

- فوزية عباد، بصفتها رئيسة دراسات،

- أمال فوحوال، بصفتها رئيسة دراسات،

- يمينة أمال بوضياف، بصفتها رئيسة دراسات،

- نادية صاري، بصفتها رئيسة دراسات،

- علي مخلوف، بصفته رئيس دراسات،

- محمد الأمين جعفري، بصفته رئيس دراسات،

- خالد مزيان بن طاهر مزيان، بصفته

رئيس دراسات،

- توفيق ريقط، بصفته رئيس دراسات،

- فريدة صام، بصفتها رئيسة دراسات،

- حسيبة سي أحمد، بصفتها رئيسة دراسات،

- باية قاسيوي، بصفتها رئيسة دراسات،

- لويظة منصور، بصفتها رئيسة دراسات.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بمهمة بمصالح الوزير الأول.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تنهى مهام السيدة لطيفة محرزي، بصفتها مكلفة بمهمة بمصالح الوزير الأول.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات بمصالح الوزير الأول.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تنهى مهام السيد مصطفى شكيب خالف، بصفته مديرا للدراسات بمصالح الوزير الأول، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- سليم حداد، نائب مدير مكلفا بالتنمية والاستشراف والتوجيه بجامعة سكيكدة،

- محمد سعدي، نائب مدير مكلفا بالتكوين العالي في التدرج والتكوين المتواصل والشهادات بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام المفتش العام لوزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، انتهى، ابتداء من 2 مايو سنة 2016، مهام السيد الطيب قبالي، بصفته مفتشا عاما لوزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.



**مرسومان رئاسيان مؤرخان في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمنان التعيين برئاسة الجمهورية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم برئاسة الجمهورية :

- صالح محمديوة، مدير دراسات،

- فاروق بلقصة، مدير دراسات،

- محمد بشير سويسي، مديرا،

- توفيق ريقط، مديرا،

- علي مخلوف، مديرا،

- حسان مدان، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

- عبد الرؤوف زايدي، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

- عدلان زهدة، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

- محمد الأمين جعفري، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

- خالد مزيان بن طاهر مزيان، مكلفا بالدراسات والتلخيص،

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة السكن والعمران والمدينة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، انتهى مهام السيد نصر الدين عزام، بصفته أمينا عاما لوزارة السكن والعمران والمدينة.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الأشغال العمومية - سابقا.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، انتهى مهام السيد علي حمي، بصفته أمينا عاما لوزارة الأشغال العمومية - سابقا، لتكليفه بوظيفة أخرى.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة النقل - سابقا.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، انتهى مهام السيد امحمد محارب، بصفته أمينا عاما لوزارة النقل - سابقا، لإحالاته على التقاعد.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن إنهاء مهام نواب مديريين لجامعات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، انتهى مهام السادة الآتية أسماؤهم بصفتهم نواب مديريين بالجامعات الآتية، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- عبد القادر حسين، نائب مدير مكلفا بالتكوين العالي في الطورين الأول والثاني والتكوين المتواصل والشهادات وكذا التكوين العالي في التدرج بجامعة الشلف،

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين المدير العام للأملك الوطنية بوزارة المالية.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يعين السيد جمال خزناجي، مديرا عاما للأملك الوطنية بوزارة المالية.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة التجارة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يعين السيد محمد هلايلي، أمينا عاما لوزارة التجارة.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الأشغال العمومية والنقل.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يعين السيد علي حمي، أمينا عاما لوزارة الأشغال العمومية والنقل.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يتضمن تعيين مديري جامعات.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 21 شوال عام 1437 الموافق 26 يوليو سنة 2016، يعين السادة الآتية أسماءهم مديري للجامعات الآتية :

- عبد القادر حسين، بجامعة الشلف،

- أحمد تسه، بجامعة تيزي وزو،

- محمد سعدي، بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا،

- سليم حداد، بجامعة سكيكدة،

- السعيد دراجي، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة،

- صديق عمرون، بجامعة وهران 2.

- أمال فوحوال، مكلفة بالدراسات والتلخيص،  
- فوزية عباد، مكلفة بالدراسات والتلخيص،  
- يمينة أمال بوضياف، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- نسيمة أومزيان، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- شريفة رمضان، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- نادية صاري، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- فريدة صام، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- باية قاسيوي، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- لويضة منصور، مكلفة بالدراسات والتلخيص،

- حسيبة سي أحمد، مكلفة بالدراسات والتلخيص.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تعين الأنتان والسيد الآتية أسماءهم رؤساء دراسات برئاسة الجمهورية :

- سارة العزوني،

- سميحة قدارة،

- رشيد الحيط.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين مكلف بمهمة بمصالح الوزير الأول.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يعين السيد مصطفى شكيب خالف، مكلفا بمهمة بمصالح الوزير الأول.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين مديرة دراسات بمصالح الوزير الأول.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تعين السيدة نادية رابية، مديرة للدراسات بمصالح الوزير الأول.

- مایسة موفق، مديرة دراسات،

- ریم زهانی، مكلفة بالدراسات والتلخیص،

- محمد لمین ریموش، نائب مدير للتنظیم،

- نصر الدين میمون، رئیس دراسات بقسم

الإحصاء والاستشراف والیقظة الاستراتيجية في  
المديرية العامة لمجتمع المعلومات.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437  
الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين  
مدير البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال  
في ولاية خنشلة.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة  
عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يعين السيد  
محمد مهدي بوشان، مديرا للبريد وتكنولوجيا  
الإعلام والاتصال في ولاية خنشلة.

**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437  
الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين  
المفتش العام لوزارة البريد وتكنولوجيا  
الإعلام والاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة  
عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يعين السيد  
عبد الكريم دحماني، مفتشا عاما لوزارة البريد  
وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.



**مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1437  
الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، يتضمن تعيين  
بوزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والاتصال.**

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 ذي الحجة  
عام 1437 الموافق 4 سبتمبر سنة 2016، تعين السيدتان  
والسيدان الآتية أسماؤهم بوزارة البريد  
وتكنولوجيا الإعلام والاتصال :

## قرارات، مقررات، آراء

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ  
في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995  
الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ  
في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013  
الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث  
العلمي،

### يقرآن ما يأتي :

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 171 من قانون  
الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، يهدف هذا القرار  
إلى تحديد قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة.

**المادة 2 :** يقصد بنشاط بحث التطوير، كل نشاط  
يتضمن إنشاء أو تحسين منتج أو طريقة إنتاج أو  
مسار إنتاجي أو برنامج أو تجهيز من المقرر أن يخضع  
 لعملية تحسين جوهري، ولا يكون نتيجة للاستعمال  
العادي للتقنيات الموجودة.

**المادة 3 :** يتعين على المؤسسة التصريح بالمبلغ  
الذي يتم إنفاقه لدى الهيئة الوطنية المكلفة  
برقابة البحث العلمي على مستوى الوزارة المكلفة  
بالبحث العلمي.

### وزارة المالية

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 5 شوال عام 1437  
الموافق 10 يوليو سنة 2016، يحدد قائمة أنشطة  
بحث التطوير في المؤسسة.**

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 90-36 المؤرخ في 14  
جمادى الثانية عام 1411 الموافق 31 ديسمبر سنة 1990  
والمتممّن قانون المالية لسنة 1991، لا سيما المادة 38  
منه،

- وبمقتضى القانون رقم 15-18 المؤرخ في 18  
ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015  
والمتممّن قانون المالية لسنة 2016، لا سيما المادة 3  
منه،

- وبمقتضى القانون رقم 15-21 المؤرخ في 18  
ربيع الأول عام 1437 الموافق 30 ديسمبر سنة 2015  
والمتممّن القانون التوجيهي حول البحث العلمي  
والتطوير التكنولوجي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ  
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015  
والمتممّن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

**المادة 5 :** تحدد قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة المستفيدة من هذا الخضم في الملحق الثالث بهذا القرار.

**المادة 6 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 5 شوال عام 1437 الموافق 10 يوليو سنة 2016.

وزير التعليم العالي  
والبحث العلمي  
طاهر حجار

وزير المالية  
حاجي بابا ممي

وبعد التصريح بالبلغ الذي يتم إنفاقه والتصديق على البحث، تسلم المؤسسة خلال أجل 45 يوما شهادة حسب النموذج المرفق بالملحق الأول بهذا القرار.

**المادة 4 :** يتوقف منح الخضم من الضريبة علي الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات، على اكتتاب المؤسسة، تدعيما للتصريح لدى الإدارة الجبائية، تعهدا يقضي بإعادة استثمار المبلغ الموافق للنفقات القابلة للخضم والمقدمة في إطار بحث التطوير، ويرفق نموذج هذا التعهد بالملحق الثاني بهذا القرار وبشهادة المصادقة على البحث المذكورة في المادة 3 أعلاه.

### الملحق الأول

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

#### شهادة المصادقة على بحث التطوير في المؤسسة

(المادة 171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)

إن المدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي .....  
\* بمقتضى طلب المؤسسة المسماة.....، المقدم بتاريخ.....  
\* وبمقتضى التصريح والإثباتات المقدمة من طرفها دعما لهذا الطلب.....،  
\* وبمقتضى تقرير الخبرة المعد من طرف اللجنة القطاعية الدائمة / الخبير.....  
بتاريخ.....  
يصادق على أنشطة بحث التطوير للمؤسسة المعينة أدناه :  
الاسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة : .....  
عنوان المقر أو الموطن الجبائي : .....  
الشكل القانوني : .....  
النشاط : .....  
رقم السجل التجاري : ..... تاريخ الإصدار.....  
رقم التعريف الجبائي (رت ج) : .....  
مجال نشاط البحث (حسب الملحق 3) : .....  
السنة المالية أو فترة الإخضاع الضريبي : .....  
المبلغ الموظف في بحث التطوير : .....  
حرر بـ ..... في .....

إمضاء وتأشيرة مديرية البحث العلمي  
والتطوير التكنولوجي



## الملحق الثالث

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

## قائمة أنشطة بحث التطوير في المؤسسة

(المادة 171 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة)

## النشاط

1- الزراعة والأغذية والغابات والمناطق الطبيعية والريفية.

2- الصيد البحري وتربية المائيات.

3- الموارد المائية.

4- البيئة وترقية التنمية المستدامة،

5- الوقاية من الكوارث الطبيعية والحماية من المخاطر الكبرى.

6- استكشاف المواد الأولية واستغلالها.

7- تثمين المواد الأولية والصناعات.

8- العلوم الأساسية.

9- الطاقات المتجددة.

10- المحروقات.

11- تكنولوجيا الإعلام والاتصال.

12- التكنولوجيا الصناعية.

13- التكنولوجيا الحيوية.

14- السكن والبناء والتعمير.

15- الأشغال العمومية.

16- الصحة.

17- النقل.

18- تنمية المناطق القاحلة وشبه القاحلة والجبلية ومكافحة التصحر.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14 - 193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للميزانية،

### يقرآن ما يأتي :

**المادة الأولى :** تعدل أحكام المادة الأولى من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009 والمذكور أعلاه، كما يأتي :

"المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 8 من المرسوم الرئاسي رقم 07 - 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار تعداد مناصب الشغل المطابقة لنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات وتصنيفها وكذا مدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بالإدارة المركزية للمديرية العامة للميزانية، كما هو مبين في الجدول الآتي :

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 رمضان عام 1430 الموافق 3 سبتمبر سنة 2009 الذي يحدد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للميزانية.**

إن الوزير الأول،

ووزير المالية،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07 - 308 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتبهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، لا سيما المادة 8 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15 - 125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

التصنيف	الرقم الاستدلالي	الصف	التعداد (2+1)	التعداد حسب طبيعة عقد العمل				مناصب الشغل
				عقد محدد المدة (2)		عقد غير محدد المدة (1)		
				بالتوقيت الجزئي	بالتوقيت الكامل	بالتوقيت الجزئي	بالتوقيت الكامل	
	200	1	2	-	-	-	2	عامل مهني من المستوى الأول
	200	1	13	-	-	-	13	عون خدمة من المستوى الأول
	200	1	9	-	-	-	9	حارس
	219	2	14	-	-	-	14	سائق سيارة من المستوى الأول
	288	5	4	-	-	-	4	عون وقاية من المستوى الأول
	-	-	42	-	-	-	42	المجموع العام

**المادة 2 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 ذي القعدة عام 1437 الموافق 15 غشت سنة 2016.

من الوزير الأول  
وبتفويض منه  
المدير العام للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري  
بلقاسم بوشمال

من وزير المالية  
الأمين العام  
ميلود بوطبة

## وزارة الصناعة والناجم

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 5 أبريل سنة 2016، يتضمن تحويل المستخدمين المرتبطين بنشاط المناجم والمراقبة التنظيمية الذين يمارسون عملهم على مستوى المديرية الولائية للطاقة، إلى المديرية الولائية للصناعة والناجم.**

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير الصناعة والناجم،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-241 المؤرخ في أول ذي القعدة عام 1435 الموافق 27 غشت سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات وزير الصناعة والناجم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 15-15 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1436 الموافق 22 يناير سنة 2015 والمتضمن إنشاء مديرية الولاية للصناعة والناجم ومهامها وتنظيمها،

**يقررون ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقاً لأحكام المادة 11 من المرسوم التنفيذي رقم 15-15 المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1436 الموافق 22 يناير سنة 2015 والمتضمن إنشاء مديرية الولاية للصناعة والناجم ومهامها وتنظيمها، يهدف هذا القرار إلى تحويل كل المستخدمين المرتبطين بنشاط المناجم والمراقبة التنظيمية الذين يمارسون عملهم على مستوى مديريات الطاقة إلى المديرية الولائية للصناعة والناجم.

**المادة 2 :** يحول كل المستخدمين المرتبطين بنشاط المناجم والمراقبة التنظيمية الذين يمارسون عملهم على مستوى المديرية الولائية للطاقة، إلى المديرية الولائية للصناعة والناجم، المذكورين وفقاً للجدول الملحق بهذا القرار.

**المادة 3 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 27 جمادى الثانية عام 1437 الموافق 5 أبريل سنة 2016.

**وزير الصناعة والناجم**

**وزير المالية**

**عبد السلام بوشوارب**

**عبد الرحمان بن خليفة**

**من الوزير الأول**

**وبتفويض منه**

**المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري**

**بلقاسم بوشمال**

**الجدول الملحق**

**الحالة العددية الإجمالية الخاصة بالتحويل التلقائي لموظفي قطاع المناجم**

الرقم	الرتب	عدد المناصب المالية
1	رئيس مهندسين في الطاقة والمناجم	2
2	مهندس رئيسي في المخبر والصيانة	2
3	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	50
4	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	143
5	مهندس تطبيقي في الطاقة والمناجم	3
6	تقني سام في الطاقة والمناجم	37
7	متصرف	3
8	ملحق رئيسي للإدارة	8
9	ملحق إدارة	10
	<b>المجموع</b>	<b>258</b>

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
1	مديرية الصناعة والمناجم لولاية أدرار			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	1	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	2
2	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الشلف			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	1	1
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	2
3	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الأغواط			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	-	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	-	3
	<b>المجموع الجزئي</b>	-	-	4
4	مديرية الصناعة والمناجم لولاية أم البواقي			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	1	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	1
5	مديرية الصناعة والمناجم لولاية باتنة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس رئيسي في المخبر والصيانة	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	1	1

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
6	مديرية الصناعات والمناجم لولاية بجاية			
	رئيس مهندسين في الطاقة والمناجم	-	-	1
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	1
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	1
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	4
7	مديرية الصناعات والمناجم لولاية بسكرة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	-	2
	متصرف	-	-	1
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	4
8	مديرية الصناعات والمناجم لولاية بشار			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	1
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	-	2
9	مديرية الصناعات والمناجم لولاية البليدة			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	1	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	2	1

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
10	مديرية الصناعة والمناجم لولاية البويرة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	2	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	1
11	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تامنغست			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	-	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	1
12	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تبسة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	1	2
	تقني سام في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	4	2	2
13	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تلمسان			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	2	1
14	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تيارت			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	2
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	-	2
15	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تيزي وزو			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	1
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	2
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	-	4

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
16	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الجزائر			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	6	3
	مهندس تطبيقي في الطاقة والمناجم	-	2	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	6	1
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	15	5
17	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الجلفة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	1	-
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	2	2
18	مديرية الصناعة والمناجم لولاية جيجل			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	-
19	مديرية الصناعة والمناجم لولاية سطيف			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	2	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	2	-
20	مديرية الصناعة والمناجم لولاية سعيدة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	1

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
21	مديرية الصناعة والمناجم لولاية سكيكدة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	1
22	مديرية الصناعة والمناجم لولاية سيدي بلعباس			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	-	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	-	1
	متصرف	-	-	1
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	1	5
23	مديرية الصناعة والمناجم لولاية منابة			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	4
	متصرف	-	-	1
	تقني سام في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	-	5
24	مديرية الصناعة والمناجم لولاية قالمة			
	رئيس مهندسين في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	-	1

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
25	مديرية الصناعة والمناجم لولاية قسنطينة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	4
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	-	4
26	مديرية الصناعة والمناجم لولاية المدية			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	3	2
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	ملحق إدارة	-	-	2
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	3	5
27	مديرية الصناعة والمناجم لولاية مستغانم			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	2	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	-
28	مديرية الصناعة والمناجم لولاية المسيلة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	2	-
	مهندس تطبيقي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	ملحق إدارة	-	-	2
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	3	2
29	مديرية الصناعة والمناجم لولاية معسكر			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	1	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	1	-
	ملحق إدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	1

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
30	مديرية الصناعات والمناجم لولاية ورقلة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	-
31	مديرية الصناعات والمناجم لولاية وهران			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	-	3
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	2
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	1	5
32	مديرية الصناعات والمناجم لولاية البيض			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	-
33	مديرية الصناعات والمناجم لولاية إيليزي			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	1	1	-
34	مديرية الصناعات والمناجم لولاية برج بوعريريج			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	2	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	1	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	2	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	3	-
35	مديرية الصناعات والمناجم لولاية بومرداس			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	1	1
	ملحق رئيسي للإدارة	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	-	1	2

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
36	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الطارف			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	2
	تقني سام في الطاقة والمناجم	2	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	-	2
37	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تندوف			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	-
38	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تيسمسيلت			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	2	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	2	-
39	مديرية الصناعة والمناجم لولاية الوادي			
	مهندس رئيسي في المخبر والصيانة	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	2	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	5	2	-
40	مديرية الصناعة والمناجم لولاية خنشلة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	2	2	2
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	-	1	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	3	2
41	مديرية الصناعة والمناجم لولاية سوق أهراس			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	3	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	3	-

## الجدول الملحق (تابع)

الرقم	الرتبة	الموظفون المنتمون للنشاطات المنجمية وشبه المنجمية	الموظفون المنتمون لنشاطات مراقبة مطابقة السيارات	الموظفون المنتمون لنشاطات المراقبة التقنية التنظيمية
42	مديرية الصناعة والمناجم لولاية تيبازة			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	1	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	2	-
43	مديرية الصناعة والمناجم لولاية ميله			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	1	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	2	-
44	مديرية الصناعة والمناجم لولاية عين الدفلى			
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	3	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	1	-
45	مديرية الصناعة والمناجم لولاية النعامة			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	1
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	-	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	-	2
46	مديرية الصناعة والمناجم لولاية عين تموشنت			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	-	-	2
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	1	1
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	1	3
47	مديرية الصناعة والمناجم لولاية غرداية			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	1	-	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	2	-	-
48	مديرية الصناعة والمناجم لولاية غليزان			
	مهندس رئيسي في الطاقة والمناجم	1	-	-
	مهندس دولة في الطاقة والمناجم	2	-	-
	تقني سام في الطاقة والمناجم	-	1	-
	<b>المجموع الجزئي</b>	3	1	-
	<b>المجموع العام</b>	102	76	80

## قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1437 الموافق 20 أبريل سنة 2016، يحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطامية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة الصناعة والمناجم.

بموجب قرار مؤرخ في 12 رجب عام 1437 الموافق 20 أبريل سنة 2016، تحدد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطامية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة الصناعة والمناجم، تطبيقا لأحكام المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 99-243 المؤرخ في 21 رجب عام 1420 الموافق 31 أكتوبر سنة 1999 الذي يحدد تنظيم اللجان القطامية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وسيرها، كما يأتي :

### 1 - بعنوان الإدارة المركزية :

- قند عبد العزيز، المدير العام للتنافسية الصناعية،
- قارة ميسوم، مدير دراسات بالمديرية العامة للمناجم،
- بوديسة كمال، رئيس دراسات بالمديرية العامة للتنافسية الصناعية،
- ملوي حسان، رئيس دراسات بالمديرية العامة للتنمية الصناعية والتكنولوجية،
- معيوف سعيد، رئيس دراسات بالمديرية العامة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

### 2 - بعنوان المؤسسات والهيئات المختارة :

- بلمهدي عبد الحفيظ، المدير العام للمعهد الوطني الجزائري للملكية الصناعية،
- حالس جمال، المدير العام للمعهد الجزائري للتقييس،
- مسيلي رابح، المدير العام للديوان الوطني للقياس القانونية،
- عصماني فوزية، المديرية العامة للمعهد الوطني للإنتاجية والتنمية الصناعية،

- موساوي رشيد، المدير العام للوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

- خالي مصطفى، المدير العام للمركز التقني للصناعات الغذائية،

- بن شعبان حفيظة سمهان، زوجة أوسنة، منسقة نشاط البحث بمجمع صيدال،

- ملوك إبراهيم، مدير البحث والتطوير، مجمع الميكانيك،

- بن كوار عز الدين، مدير التطوير، مجمع ديفنديس،

- سيفي غريب، مدير البحث، مجمع جيكا،

- بلحسين أحمد، مساعد الرئيس المدير العام للمؤسسة الوطنية للمنتجات المنجمية غير الحديدية والمواد النافعة، مجمع منال.

### 3 - الشخصيات العلمية المختارة من طرف وزير الصناعة والمناجم :

- دباش محمد، مدير المدرسة العليا المتعددة التقنيات، الجزائر،

- حركوك السعيد، المدير العام لمركز دراسات تقنيات الإعلام والاتصال،

- علقمه رزاق، أستاذ ومدير مكتب الاتصال بين المؤسسة والجامعة، جامعة عبد الرحمن ميرة - بجاية،

- نواد محمد أمقران، خبير في الصناعات الغذائية ودكتور في تطوير الشعب،

- بن العلمي زبير، خبير دولي في تسيير الابتكار،

- مزوز محمد، مدير عام مؤسسة وعضو المجلس الوطني لكنفدرالية الصناعيين والمنتجين الجزائريين،

- حاج محمد عبد النور، الأمين العام لنادي المقاولين والصناعيين،

- شقار عبد الغاني، مخترع وعضو المنتدى الوطني للابتكار والاستشراف الاقتصادي.

يتولى قسم الابتكار أمانة اللجنة.

## وزارة المجاهدين

قرار مؤرخ في 19 رجب عام 1437 الموافق 27 أبريل سنة 2016، يعدل القرار المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1435 الموافق 31 ديسمبر سنة 2014 والمتضمن تجديد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين.

بموجب قرار مؤرخ في 19 رجب عام 1437 الموافق 27 أبريل سنة 2016، تجدد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة إزاء موظفي الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين، حسب الجدول الآتي :

ممثلو الموظفين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
حلموش امحمد	بوقنة صالح	خلاف عبد الحفيظ	دهان خالد	<ul style="list-style-type: none"> <li>- متصرف، متصرف رئيسي، متصرف مستشار.</li> <li>- مهندس تطبيقي في الإعلام الآلي، مهندس دولة في الإعلام الآلي، مهندس رئيسي في الإعلام الآلي، رئيس المهندسين في الإعلام الآلي.</li> <li>- مهندس تطبيقي في المخبر والصيانة، مهندس دولة في المخبر والصيانة، مهندس رئيسي في المخبر والصيانة، رئيس المهندسين في المخبر والصيانة.</li> <li>- مهندس تطبيقي في الإحصاء، مهندس دولة في الإحصاء، مهندس رئيسي في الإحصاء، رئيس المهندسين في الإحصاء.</li> <li>- مترجم ترجمان، مترجم ترجمان رئيسي، رئيس المترجمين - الترجمة.</li> <li>- وثائقي أمين محفوظات، وثائقي أمين محفوظات رئيسي، رئيس الوثائقين أمناء المحفوظات.</li> <li>- طبيب عام، طبيب عام رئيسي، طبيب عام رئيس.</li> <li>- نفساني عيادي للصحة العمومية، نفساني عيادي رئيسي للصحة العمومية، نفساني عيادي ممتاز للصحة العمومية.</li> <li>- ملحق بالحفظ، محافظ التراث الثقافي، محافظ رئيس للتراث الثقافي.</li> <li>- مهندس دولة معماري، مهندس معماري للممتلكات الثقافية العقارية، مهندس معماري رئيس للممتلكات الثقافية العقارية.</li> </ul>	اللجنة 1
يكن وفاء	يحي فاطمة الزهراء	حجيج محفوظ	عبد لايدوم عبد المالك		
شيشون عبد السلام	باسعيد فايزة	عباسي فاضل	عثماني مرابوط سامي		

ممثلو الموظفين		ممثلو الإدارة		الأسلاك والرتب	اللجان
الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون	الأعضاء الإضافيون	الأعضاء الدائمون		
لوصيف زينب	بن الحاج عبد الله	خداش دليلة	دهان خالد	<ul style="list-style-type: none"> <li>- ملحق إدارة، ملحق رئيسي للإدارة.</li> <li>- عون إدارة رئيسي.</li> <li>- كاتب مديرية رئيسي.</li> <li>- محاسب إداري رئيسي.</li> </ul>	اللجنة 2
تكوتي حافظ	دروغ ناصر	قدور كريمة	عباسي فاضل	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تقني في الإعلام الآلي، تقني سام في الإعلام الآلي.</li> <li>- تقني في المخبر والصيانة، تقني سام في المخبر والصيانة.</li> </ul>	
شريح وهيبة	بوقرة عبد الحميد	فالق ميمية	يكن وفاء	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تقني في الإحصاء، تقني سام في الإحصاء.</li> <li>- مساعد وثائقي أمين المحفوظات.</li> <li>- ممرض للصحة العمومية.</li> <li>- مساعد اجتماعي، مساعد اجتماعي رئيسي.</li> </ul>	
بلعيدي نسيمة	سليمانى حمزة	خلاف عبد الحفيظ	دهان خالد	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عون مكتب، عون إدارة.</li> <li>- عون حفظ البيانات، كاتب، كاتب مديرية.</li> <li>- مساعد محاسب إداري، محاسب إداري.</li> </ul>	اللجنة 3
كيرد حميدة	علاهم سامية	شيخ مفتاح	حجيج محفوظ	<ul style="list-style-type: none"> <li>- معاون تقني في الإعلام الآلي.</li> <li>- معاون تقني في المخبر والصيانة.</li> <li>- معاون تقني في الإحصاء.</li> <li>- عون تقني في الإعلام الآلي.</li> </ul>	
بن نجمة سامية	أوهيل حفيظة	عربيد رشيدة	عبد لايدوم عبد المالك	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عون تقني في المخبر والصيانة.</li> <li>- عون تقني في الإحصاء.</li> <li>- عون تقني في الوثائق والمحفوظات.</li> </ul>	
بوسعيداني مرزاق	بومنيخرة محمد	خلاف عبد الحفيظ	دهان خالد	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عامل مهني من الصنف الثالث، عامل مهني من الصنف الثاني، عامل مهني من الصنف الأول، عامل مهني خارج الصنف.</li> </ul>	اللجنة 4
بن زيد رابح	شارف حميد	آيت ورجة تسعديت سعاد	خداش دليلة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- سائق سيارة من الصنف الثاني، سائق سيارة من الصنف الأول.</li> </ul>	
يوسفي خالد	سعود إبراهيم	بونعناع قدور	عربيد رشيدة	<ul style="list-style-type: none"> <li>- حاجب، حاجب رئيسي.</li> </ul>	

## وزارة التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية

**قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي تاوريرت (ولاية أدرار).**

إن وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 الذي يحدد كفاءات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، المعدل، لا سيما المادتان 5 و6 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

- واعتبارا لنتائج دراسة التهيئة السياحية المنجزة عند تحديد منطقة التوسع والموقع السياحي والتصريح بها،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** طبقا لأحكام المادتين 5 و6 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يقرر إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي تاوريرت، بلدية رقان، ولاية أدرار.

**المادة 2 :** تحدد توجهات التهيئة وقائمة تجهيزات المصلحة العامة والمنشآت القاعدية، وكذا شكل مخطط التهيئة السياحية وموضوعه ومضمونه لمنطقة التوسع والموقع السياحي المذكورة في المادة الأولى أعلاه في التقرير المرفق بأصل هذا القرار.

**المادة 3 :** يرسل هذا القرار إلى الوالي المعني الذي يتعين عليه مراسلة رئيس المجلس الشعبي الولائي ورئيس المجلس الشعبي البلدي المعني من أجل القيام بنشره لمدة شهر واحد (1) بمقر البلدية المعنية.

**المادة 4 :** يتعين على مدير السياحة بالولاية، تحت سلطة الوالي، تكليف مكتب دراسات معتمد قانونا بإعداد مخطط التهيئة السياحية، ويقوم بإعلام الوزير المكلف بالسياحة والوالي المختص إقليميا.

**المادة 5 :** زيادة على الإدارات العمومية والمصالح غير المركزية للدولة والهيئات والمصالح العمومية المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، تستشتر الجمعيات والغرف والمنظمات المهنية الناشطة في ميدان السياحة على مستوى الولاية المعنية.

**المادة 6 :** طبقا لأحكام المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يتم إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي في ثلاث (3) مراحل، وذلك في أجل اثني عشر (12) شهرا :

**المرحلة الأولى :** تشخيص وإعداد مختلف أنواع التهيئة، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثانية :** إعداد مخطط التهيئة السياحية، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثالثة :** إعداد ملف تنفيذ شبكات القنوات والشبكات المختلفة (VRD)، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر.

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016.

**عبد الوهاب نوري**



**قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي بني عباس (ولاية بشار).**

إن وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

- بمقتضى المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، المعدل،

**المادة 6 :** طبقا لأحكام المادة 17 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يتم إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي في ثلاث (3) مراحل، وذلك في أجل اثني عشر (12) شهرا.

**المرحلة الأولى :** تشخيص وإعداد مختلف أنواع التهيئة، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثانية :** إعداد مخطط التهيئة السياحية، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثالثة :** إعداد ملف تنفيذ شبكات القنوات والشبكات المختلفة (VRD)، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر.

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016.

**عبد الوهاب نوري**



**قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو سنة 2016، يتضمن تقرير إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقتي التوسع والمواقع السياحية لكل من تفريرت والمرجة (ولاية سعيدة).**

إن وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

– بمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 ربيع جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد،

– وبمقتضى المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988 والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 الذي يحدد كفايات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، المعدل، لا سيما المادتان 5 و6 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 الذي يحدد كفايات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، المعدل، لا سيما المادتان 5 و6 منه،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016 الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية،

– واعتبارا لنتائج دراسة التهيئة السياحية المنجزة عند تحديد منطقة التوسع والموقع السياحي والتصريح بها،

**يقرر ما يأتي :**

**المادة الأولى :** طبقا لأحكام المادتين 5 و6 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يقرر إعداد مخطط التهيئة السياحية لمنطقة التوسع والموقع السياحي بني عباس، بلدية بني عباس، ولاية بشار.

**المادة 2 :** تحدد توجهات التهيئة وقائمة تجهيزات المصلحة العامة والمنشآت القاعدية، وكذا شكل مخطط التهيئة السياحية وموضوعه ومضمونه لمنطقة التوسع والموقع السياحي المذكورة في المادة الأولى أعلاه، في التقرير المرفق بأصل هذا القرار.

**المادة 3 :** يرسل هذا القرار إلى الوالي المعني الذي يتعين عليه مراسلة رئيس المجلس الشعبي الولائي ورئيس المجلس الشعبي البلدي المعني من أجل القيام بنشره لمدة شهر واحد (1) بمقر البلدية المعنية.

**المادة 4 :** يتعين على مدير السياحة بالولاية، تحت سلطة الوالي، تكليف مكتب دراسات معتمد قانونا بإعداد مخطط التهيئة السياحية، ويقوم بإعلام الوزير المكلف بالسياحة والوالي المختص إقليميا.

**المادة 5 :** زيادة على الإدارات العمومية والمصالح غير المركزية للدولة والهيئات والمصالح العمومية المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، تستشار الجمعيات والغرف والمنظمات المهنية الناشطة في ميدان السياحة على مستوى الولاية المعنية.

**المرحلة الثانية :** إعداد مخطط التهيئة السياحية،  
مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثالثة :** إعداد ملف تنفيذ شبكات  
القنوات والشبكات المختلفة (VRD)، مدة الإعداد  
أربعة (4) أشهر.

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28  
يونيو سنة 2016.

**عبد الوهاب نوري**



**قرار مؤرخ في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28 يونيو  
سنة 2016، يتضمن تقرير إعداد مخططات  
التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع  
السياحية لكل من مرسى الزيتون، وادي بيبي  
وتامنارت (ولاية سكيكدة).**

إن وزير التهيئة العمرانية والسياحة  
والصناعة التقليدية،

- بمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 ربيع  
جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984  
والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد،

- وبمقتضى المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 25  
ربيع الأول عام 1409 الموافق 5 نوفمبر سنة 1988  
والمتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ  
في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015  
والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ  
في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007  
الذي يحدد كفاءات إعداد مخطط التهيئة السياحية  
لمناطق التوسع والمواقع السياحية، المعدل، لا سيما  
المادتان 5 و6 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ  
في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016  
الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية  
والسياحة والصناعة التقليدية،

- واعتبارا لنتائج دراسات التهيئة السياحية  
المنجزة عند تحديد مناطق التوسع والمواقع السياحية  
والتصريح بها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 16-05 المؤرخ  
في 29 ربيع الأول عام 1437 الموافق 10 يناير سنة 2016  
الذي يحدد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية  
والسياحة والصناعة التقليدية،

- واعتبارا لنتائج دراستي التهيئة السياحية  
المنجزة عند تحديد منطقتي التوسع والمواقع السياحية  
والتصريح بهما،

### يقرر ما يأتي :

**المادة الأولى :** طبقا لأحكام المادتين 5 و6  
من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر  
عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه،  
يقرر إعداد مخططي التهيئة السياحية لمنطقتي  
التوسع والمواقع السياحية، المذكورتين أدناه :

- **تيفريت،** بلدية عين السلطان، ولاية سعيدة،  
- **المرجة،** بلديتي عين الحجر ودوي ثابت،  
ولاية سعيدة.

**المادة 2 :** تحدد توجهات التهيئة وقائمة تجهيزات  
المصلحة العامة والمنشآت القاعدية، وكذا شكل مخطط  
التهيئة السياحية وموضوعه ومضمونه لكل منطقة  
توسع والمواقع السياحية المذكورة في المادة الأولى  
أعلاه، في التقرير المرفق بأصل هذا القرار.

**المادة 3 :** يرسل هذا القرار إلى الوالي المعني الذي  
يتعين عليه مراسلة رئيس المجلس الشعبي الولائي  
ورؤساء المجالس الشعبية البلدية المعنية من أجل  
القيام بنشره لمدة شهر واحد (1) بمقار البلديات المعنية.

**المادة 4 :** يتعين على مدير السياحة بالولاية، تحت  
سلطة الوالي، تكليف مكتب دراسات معتمد قانونا  
بإعداد مخطط التهيئة السياحية، ويقوم بإعلام الوزير  
المكلف بالسياحة والوالي المختص إقليميا.

**المادة 5 :** زيادة على الإدارات العمومية والمصالح  
غير المركزية للدولة والهيئات والمصالح العمومية  
المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي  
رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11  
مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، تستشار الجمعيات  
والغرف والمنظمات المهنية الناشطة في ميدان السياحة  
على مستوى الولاية المعنية.

**المادة 6 :** طبقا لأحكام المادة 17 من المرسوم  
التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428  
الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يتم إعداد  
مخطط التهيئة السياحية لكل منطقة توسع  
ومواقع سياحية، في ثلاث (3) مراحل وذلك في أجل  
اثنى عشر (12) شهرا.

**المرحلة الأولى :** تشخيص وإعداد مختلف أنواع  
التهيئة، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الأولى : تشخيص وإعداد مختلف**

أنواع التهيئة، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثانية : إعداد مخطط التهيئة السياحية،**

مدة الإعداد أربعة (4) أشهر،

**المرحلة الثالثة : إعداد ملف تنفيذ شبكات**

القنوات والشبكات المختلفة (VRD)، مدة الإعداد أربعة (4) أشهر.

**المادة 7 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 23 رمضان عام 1437 الموافق 28

يونيو سنة 2016.

عبد الوهاب نوري

**مجلس المحاسبة**

**مقرر مؤرخ في 12 شعبان عام 1437 الموافق 19 مايو سنة 2016، يتضمن تجديد أعضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة.**

بموجب مقرر مؤرخ في 12 شعبان عام 1437 الموافق 19 مايو سنة 2016، يجدد أعضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة، وفق الجدول الآتي :

ممثلو الإدارة	ممثلو الموظفين
محمد سليم بن عمار	عز الدين حمادي
حسين بن الصم	يوسف بنور
ناصر نحال	عبد القادر بن ميلود
جلال مرداوي	كريمة سعدي
عبد الحفيظ بوعرس	نصر الدين أكشول
سعيد بوداعة	مولود بن قاسي
وداد أيمن	جميلة خلفات

**يقرر ما يأتي :****المادة الأولى :** طبقا لأحكام المادتين 5 و6

من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يقرر إعداد مخططات التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية، المذكورة أدناه :

- **مرسى الزيتون،** بلدية خنق مايون، ولاية سكيكدة،

- **وادي بيجي،** بلديتي عين زويت وتمالوس، ولاية سكيكدة،

- **تامنارت،** بلدية الشرائع، ولاية سكيكدة.

**المادة 2 :** تحدد توجهات التهيئة وقائمة تجهيزات

المصلحة العامة والمنشآت القاعدية، وكذا شكل مخطط التهيئة السياحية وموضوعه ومضمونه لكل منطقة التوسع والمواقع السياحية المذكورة في المادة الأولى أعلاه، في التقرير المرفق بأصل هذا القرار.

**المادة 3 :** يرسل هذا القرار إلى الوالي المعني الذي

يتعين عليه مراسلة رئيس المجلس الشعبي الولائي ورؤساء المجالس الشعبية للبلديات المعنية، من أجل القيام بنشره لمدة شهر واحد (1) بمقار البلديات المعنية.

**المادة 4 :** يتعين على مدير السياحة بالولاية، تحت

سلطة الوالي، تكليف مكتب دراسات معتمد قانونا بإعداد مخطط التهيئة السياحية، ويقوم بإعلام الوزير المكلف بالسياحة والوالي المختص إقليميا.

**المادة 5 :** زيادة على الإدارات العمومية والمصالح

غير المركزية للدولة والهيئات والمصالح العمومية المنصوص عليها في المادة 9 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، تستشار الجمعيات والغرف والمنظمات المهنية الناشطة في ميدان السياحة على مستوى الولاية المعنية.

**المادة 6 :** طبقا لأحكام المادة 17 من المرسوم

التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 21 صفر عام 1428 الموافق 11 مارس سنة 2007 والمذكور أعلاه، يتم إعداد مخطط التهيئة السياحية لكل منطقة توسع وموقع سياحي في ثلاث (3) مراحل، وذلك في أجل اثني عشر (12) شهرا.